

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء مفتشيات إقليمية للتجارة.

المادة 2 : تنشأ مائة وأربعة وخمسون (154) مفتشية إقليمية للتجارة.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 رمضان عام 1432 الموافق 21 غشت سنة 2011.

وزير التجارة
مصطفى بن بادة

من وزير المالية
الأمين العام
ميلود بوطبة

عن الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه

المدير العام للتوظيفة العمومية
بلقاسم بوشمال



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 25 مارس سنة 2012 ، يتضمن تحديد مواقع مفتشيات مراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمناطق والمخازن تحت الجمركة.

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية،
ووزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-247 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1415 الموافق 10 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-09 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها، لا سيما المادة 9 منه،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1432 الموافق 13 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء مفتشيات مراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمناطق والمخازن تحت الجمركة،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 11-09 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مواقع مفتشيات مراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمناطق والمخازن تحت الجمركة.

المادة 2 : تحدد مواقع المفتشيات المذكورة في المادة الأولى أعلاه، وفق الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 25 مارس سنة 2012.

وزير التجارة
مصطفى بن بادة

من وزير الداخلية
والجماعات المحلية
الأمين العام
عبد القادر والي

الملحق (تابع)

المواقع	الولاية
- مطار 8 ماي 1945	سطيف
- ميناء سكيكدة	سكيكدة
- المنطقة تحت الجمركة (المنطقة الصناعية)	عناية
- ميناء عناية	عناية
- مطار رابح بيطاط	عناية
- مطار محمد بوضياف	قسنطينة
- ميناء مستغانم	مستغانم
- المنطقة تحت الجمركة (المنطقة الصناعية)	مستغانم
- مطار كريم بلقاسم (حاسي مسعود)	ورقلة
- ميناء وهران	وهران
- مطار السانية	وهران
- المنطقة تحت الجمركة السانية (المنطقة الصناعية)	وهران
- المركز البري دبداب	إيليزي
- مطار زارزايين - إن أميناس	إيليزي
- المنطقة تحت الجمركة عين افلحاح	إيليزي
- المنطقة تحت الجمركة لخميس الخشنة	بومرداس
- المنطقة تحت الجمركة لبودواو	بومرداس
- المنطقة تحت الجمركة لقورصو	بومرداس
- المركز البري لأم الطبول	الطارف
- المركز البري للعيون	الطارف
- المركز البري طالب العربي	الوادي
- المركز البري الحدادة	سوق أهراس
- مطار مفدي زكريا	غرداية

الملحق

مواقع مفتشيات مراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمناطق والمخازن تحت الجمركة

المواقع	الولاية
- المركز البري برج باجي مختار	أدرار
- ميناء تنس	الشلف
- مطار أبو بكر بلقايد	الشلف
- مطار مصطفى بن بولعيد	باتنة
- ميناء بجاية	بجاية
- مطار عبان رمضان	بجاية
- مطار محمد خيذر	بسكرة
- المركز البري بني ونيف	بشار
- المركز البري إن قزام	تامنغست
- المركز البري لتين زواتين	تامنغست
- مطار حاج باي آخموك	تامنغست
- المركز البري لبوشبكة	تبسة
- المنطقة تحت الجمركة المريخ	تبسة
- ميناء الغزوات	تلمسان
- المركز البري لمغنية - العقيد لطفي	تلمسان
- مطار مصالي الحاج	تلمسان
- مطار عبد الحفيظ بوصوف بوشقيف	تيارت
- ميناء الجزائر	الجزائر
- مطار هواري بومدين	الجزائر
- المنطقة تحت الجمركة لرويبة	الجزائر
- المنطقة تحت الجمركة للحميز	الجزائر
- المنطقة تحت الجمركة لوادي السمار	الجزائر
- المنطقة تحت الجمركة لجسر قسنطينة	الجزائر
- المنطقة تحت الجمركة للشراقة	الجزائر
- المنطقة تحت الجمركة لبابا علي	الجزائر
- ميناء جنجن	جيجل
- مطار فرحات عباس	جيجل